حد التكليف الشرعي أن يبني معرفته بالله وإيمانه به على الدليل ، لأن الإقرار السابق كاف في ذلك[٢٤] .

ثم يضاف إلى ما تقدم أن مبدأ السببية مبدأ فطري في النفس الإنسانية ، ويعني هذا المبدأ : أن لكل مخلوق خالقاً ، ولكل صنعة صانعاً ، ولكل أثر مؤثراً ، حتى وإن لم يدرك بعض الناس حقيقة العلاقة بين كل طرفين إدراكاً واضحاً ، ولعل هذا هو الذي جعل العربي الأمي عند ما سئل عن الله سبحانه وتعالى يقول : البعرة تدل على البعير والقدم يدل على المسير ، فأرض ذات فجاج ، وسماء ذات أبراج ، أفلا يدل ذلك على الخالق الخبير؟

لكل ما تقدم ، رأينا أن الرسول ﷺ لم يطلب ممن آمن بالإسلام ، أن يقيم الدليل على إيمانه بالله رب العالمين ، كما كان هذا هو منهج الدعوة التي توجه بها إلى أهل الكتاب ، كما قال القرآن الكريم : « قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ . . . » . (آل عمران : ٦٤) .

القضية الثانية : حكم رؤية اللّه في الآخرة

عقد «القاضي عبد الجبار» فصلاً طويلاً في كتابه «شرح الأصول الخمسة» لنفي الرؤية وأظهر أن الخلاف إنما هو بين المعتزلة والأشاعرة في هذه القضية ، وأما المجسمة والمشبهة من الروافض والكرامية فالكلام معهم لغو ، لأنهم يثبتونها بناء على أن الله سبحانه وتعالى عندهم جسم ، ولكن ليس كسائر الأجسام .

ويسوق على صحة ما يذهب إليه المعتزلة هنا أدلة من السمع والعقل معاً .

الأدلـة الســمعية :

قوله تعالى :« لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ » (سورة الأنعام : ١٠٣) . ووجه دلالتها على نفي الرؤية -عندهم- ما قد ثبت من أن الإدراك إذا قرن بالبصر لا يحتمل إلا الرؤية البصرية ، وثبت أنه نفى عن نفسه إدراك البصر ، وهذا تمدح راجع إلى ذاته تعالى ، وما كان نفيه تمدحاً فإن إثباته يكون نقصاً لا يليق بذاته[٢٥] وفي تأكيد هذا الفهم لهذه الآية يرد على جميع الاعتراضات المحتملة على هذا التفسير ، ثم ينتقل إلى تأويل الآيات التي اعتمد عليها مثبتو الرؤية وهم هنا الأشاعرة والماتريدية وغيرهم من علماء الأمةالله وسائر طوائفها ، ويصرح بأن استدلالهم بها ليس إلا من قبيل الشبه التي يظن أنها دليل ، وهي ليست كذلـك . من ذلك قوله تعالى : « وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ » . (سورة القيامة : ٢٢ ، ٢٣) . وقوله تعالى على لسان موسى عليه السلام : « رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي ۚ . . . » . (الأعراف : ١٤٣) .

ونفي الرؤية لدى المعتزلة ، إنما كان كذلك ، لأن في إثباتها من اللوازم ما يؤدي إلى كونه تعالى «جسما» وهذا ما يتنزه عنه سبحانه وتعالى ، وهم يعتبرون أن موقفهم هذا ، غاية ما يمكن أن يقف عنده مفكر مسلم ، يؤكد ذلك ، استخفافهم بما ذهب إليه المثبتون ، واتهامهم لهم بأنهم من أصحاب الأنظار القاصرة ، في فهم نصوص الكتاب العزيز والسنة المطهرة[٢٦] .

ومـع رد المعتـزلـة لظاهـر كل النصـوص القرآنية التي اعتمد عليها مثبتو « الرؤية » كقوله تعالى -بالاضافة إلى ما ذكرنا- « تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌ » . (الأحزاب : ٤٤) ، وقوله : « فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا . . . » . (الكهف : ١٠١) ، وقوله تعالى في حق الكفار : « كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ » . (المطففين : ١٥) ، نراهم كذلك يردون إجماع الصحابة على

جواز الرؤية ، وهذه المسألة متصلة بموقفهم من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، بل إنهم يعكسون الوضع إلى حد كبير ، حين يذكرون أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، وكبار الصحابة قالوا بنفيها[٢٧] .

وأما ما ورد في الموضوع من الأحاديث -وهذه المسألة هي المتصلة بموضوع البحث اتصالاً مباشراً- فإن القاضي عبدالجبار - المعتزلي الكبير- يسوق هنا عبارة تدل على اليقين في ردها ، والجزم بأن رسول الله ﷺ لم يقلها ، أو إذا صح أنه قالها ، فإنما كان ذلك حكاية عن قوم ، وأن الراوي حذف الحكاية ونقل الخبر[٢٨] .

ومن جملة الأحاديث التي وردت في هذه المسألة ، ما ثبت عن النبي ﷺ أنه عندما سئل عن رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة قال : هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ، قالوا : لا يا رسول الله . قال : هل تضارون في رؤية الشمس ليس دونها سحاب ، قالوا لا يا رسول الله ، قال : فإنكم ترونه كذلك »[٢٩] .

يرى المعتزلة أن هذا الحديث - وهو أشف ما يتعلق به المثبتون للرؤية كما قال القاضي عبدالجبار - مردود من ثلاثة وجوه :

أولها : أنه خبر يتضمن التشبيه : لأنا لا نرى القمر إلا مدوراً عالياً منوراً ، ومعلوم أنه لا يجوز أن يرى الحق سبحانه وتعالى على هذا الحد ، فيجب القطع بأنه كذب على النبي ﷺ وأنه لم يقله ، أو قاله حكاية عن قوم .

ثانيها : أن هذا الخبر يروى عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبدالله البجلي ، وقيس هذا مطعون فيه من وجهين : أحدهما : أنه كان يرى رأي الخوارج ، وقد دخل قلبه بغض أمير المؤمنين ، ومن كان كذلك فأقل أحواله أنه لا يعتمد على قوله ولا يحتج بخبره ، وثانيهما : قيل أنه خولط في عقله آخر

عمره ، وأن الكتبة كانوا يكتبون عنه ، ولا ندري إن كان هذا الخبر قد كتب عنه حين كان صحيح العقل أم بعد مرضه

ثالثها : أن يقال : إن صح هذا الخبر مسلما فيقال فيه إنه خبر من أخبار

ٱلْفِيلِ » (الفيل: ١). وكذا ما جاء في أشعار العرب كقول الشاعر :

رأيت الله إذ سمى نزارا وأسكنهم بمكة قاطنينا

الأدلة العقلية :

وإتماماً للصورة التي عليها موقف المعتزلة في المسألة التي معنا سأورد أدلتهم العقلية ، ثم بعد ذلك أناقشهم فيما استدلوا به من نصوص القرآن الكريم ، وسأقف معهم عند الحديث الذي ردوه ، والأحاديث التي ادعوا أنها تنفي الرؤية ، ثم في أدلتهم العقلية .

وتبنى أدلتهم العقلية على اعتبار أن الرؤية البصرية تستلزم محالات ثلاثة : التمكن في جهة ، وهذا لا يكون إلا للأجسام ، ومقابلة الرائي للمرئي ، ووجود الوسط الحامل للإشعاع المنبعث من المرئي . الساقط على عين الرائي . ولما كانت هذه كلها مستحيلات على الله تعالى ، فقد استحالت الرؤية عقلاً . ونلمح من خلال المواجهة بينهم وبين خصومهم -وبخاصة الأشعرية- أنهم لا يتركون تعليلاً قال به هؤلاء كمبرر للقول بالإثبات إلا وقد أظهروا ضعفه. ولعل أظهر هذه المبررات ما قال به الأشاعرة من أن المصحح للرؤية هو « الوجود » . فإذا ثبت أن الحق تبارك وتعالى موجود ، فيثبت تبعاً لذلك جواز رؤيته ، إن المعتزلة هنا قد ألزموا الأشعرية -بناء على مصحح الرؤية لديهم وهو الوجود- رؤية المعاني النفسية الموجودة ، كالحب والبغض والإرادة. . . إلخ . إنهم يعتبرون أدلتهم من باب الشبهات[٣١]، وحسب المعتزلة هذا القدح في حق خصومهم ، أن تنزل أدلتهم إلى هذا المستوى ، مستوى الشبهة لا مستوى الدليل .

وليس لي أن أقول في هذا المقام إلا كلمة قالها الفيلسوف المسلم «ابن رشد» في كتابه « الكشف عن مناهج الأدلة » إن طرق المتكلمين جدلية لا توصل إلى

يقين ، وحسب الجمهور الذين خاطبهم الكتاب ، الظاهر الذي جاء به ، لأن الجدل يطفيء جذوة الإيمان في القلوب[٣٢] وإذا كان قد قال هذه الكلمة ليبرز لنا أن الصراع الذي احتدم بين قطبي مفكري الأمة -الأشاعرة والمعتزلة- ما كان ينبغي له أن يكون كذلك ، فإنه في كثير من تخريجاته لقضايا العقيدة ، كان مع ظاهر الشرع في حق الجمهور ، لأن تأويل النصوص -في حقهم- يؤدي إلى انكار الحقيقة ، وهذا ما لم يأذن به الله[٣٣] .

مناقشـــة المعـــتزلة :

أولاً : في تفسيرهم لقوله تعالى : ﴿ لا تدركه الأبصار. . . . ﴾ وتأويلهم للآيات التي يثبت ظاهرها الرؤية .

ثانياً : في ردهم لحديث الرؤية وطعنهم في بعض رواته وادعائهم أنه على فرض صحته لا يوجب العلم لأنه حديث آحاد .

ثالثاً : في الأحاديث التي ادعوا أنها تنفيها .

رابعاً : في أدلتهم العقلية على نفي الرؤية .

* أولاً : هل الآية الكريمة : ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴾ . (الأنعام:١٠٣) نص ظاهر في نفي الإدراك أم نفي الرؤية ؟ ثم إذا كان للمعتزلة فيها فهم خاص ، ولهم على هذا الفهم أدلة وشـواهد من الكتاب العزيز ومن أقوال العرب ، وكان لمن يخالفهم في هذا الفهم أدلة كذلك من القرآن الكريم وكلام العرب ، فما هو المعيار الذي به نرجح رأى فريق على آخر؟ هل يمكن أن نؤثر السلامة ونقول : إن الأخذ بالظاهر أولى من التأويل ، لأنه فوق كونه كداً للعقل وإرهاقاً للفكر لا يؤدي في كثير من الأحوال إلى ما يطمئن إليه القلب ؟ وهل يمكن لهذا القول أن يسلم على اعتبار أن الأخذ بالظاهر قد يؤدي إلى المحال ؟ إن المسألة هنا وفي

غيرها من مسائل الفكر والعقيدة جد محيرة ، لا سيما إذا ظهر لنا أن النافين للرؤية لهم أدلتهم القوية ، كما أن قصدهم هو التنزيه المطلق لله رب العالمين ، وإذا سلمنا أن المثبتين قد خانهم منطقهم في صياغة الأدلة التي تثبت دعواهم والأساس الذي قامت عليه ، فإن موقفهم هذا لا يقل عن موقف خصومهم حفاظاً على التنزيه الإلهي ، وأخذا بظاهر النص المحكم ، سواء أكان قرآناً أم سنة صحيحة .

أما رأيي الذي ينبغي أن أسارع به في مثل هذه الحيرة فهو الأخذ بظاهر النصوص الصحيحة ، مع قطع المماثلة والمشابهة بين الله سبحانه وتعالى وبين خلقه ، كما هو صريح قوله تعالى : «لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ». (الشورى: ١١) ، كما أن اللوازم التي قد تترتب على الأخذ بهذا الظاهر ، إنما تصبح لا قيمة لها ، بعد استصحاب القاعدة التي يمكن أن تؤخذ من الآية الكريمة «الإثبات مع نفي المماثلة » وهي قاعدة تطرد في كل ما يتصل بالحق سبحانه وتعالى ، ومنها هذه القضية التي معنا .

ونعود إلى تفسير المعتزلة للآية فنقول : إن ظاهر الآية يدل على أن الأبصار لا تدركه ، وهم يفسرون الإدراك هنا بمعنى الرؤية ، فهل هذا التفسير مما تجيزه اللغة ، وما يقتضيه السياق ؟ وإذا ثبت أن الإدراك غير الرؤية من حيث الدلالة اللغوية ، فإن اعتمادهم على هذه الآية في نفي الرؤية لا يصح . ولقد قرر جمهور المفسرين أن أظهر ما يدل عليه الفعل « أدرك » هو « الإحاطة » بالشيء والوصول إلى حقيقته ، وحوزه من جميع جهاته[٣٤] . فإذا جاءت الآية الكريمة لتنفي عنه هذه الأشياء : الإحاطة - الوصول إلى حقيقته- حيازته من جميع الجهات ، فإن هذا يعني أن فهم المعتزلة للإدراك بمعنى الرؤية ليس صحيحاً ، ويلزم من هذا أن نفيه لا يقتضي نفي الرؤية .

والناظر إلى سياق الآية الكريمة يتأكد له أنها جاءت لتبين الفرق الحقيقي بين طبيعة الإله الحق ، وبين ما يتصوره المشركون ، حين جعلوا له شركاء الجن ، وهم مخلوقون له ، كما خرقوا له بنين وبنات بغير علم ، لأنه ليس له صاحبة ، وكل من كان كذلك فطبيعته مغايرة لما خلق ، فهو أحق بالألوهية ، لأنه خالق كل شيء ، ومن كان كذلك فلا تدرك حقيقته ، ولا تحيط العقول بكنه ذاته ، ولعل مما يرشح لهذا الفهم ، الوصفان اللذان وصف الحق بهما نفسه في نفس الآية « اللطيف » « الخبير » ففيهما دلالة واضحة على أن ذاته سبحانه وصفاته وأفعاله لا يماثلها شيء .

وهـذا المعنى هو ما عليه جمهـور المفسرين ممن يعتـد بهم مثل : الإمام الـطبري ، وابن كثـير والقرطبي والرازي وابن عطية ، ومن قبل هؤلاء ابن عباس ، حبر الأمة وعالمها الكبير ، والعالم بكتاب الله تعالى[٣٥] .

ولم أر مخالفاً لجمهور المفسرين إلا الزمخشري ، الذي قرر رأي المعتزلة في القضية[٣٦] ، وليس هذا بمستغـرب عليه ، فهـو مفسرهم الكبير ، والمدافع بحرارة عن آرائهم ، حتى كأنها العقائد الصحيحة ، وما سواها ليس كذلك ، فضلاً عن توهينه من آراء خصومه .

وإذا كان الأمـر هكـذا ، فإن تأويل المعتزلة للآيات القرآنية التي اعتمد عليها مثبتو الرؤية ، يكون اجتهاداً منهم في جذب هذه الآيات إلى ما يوافق مذهبهم ، وهذه طريقتهم حين يتعاملون مع القرآن الكريم ، كما أشرت إلى ذلك من قبل[٣٧] ، وهذا في تقديري من قبيل الأفهام الخاصة ، التي قد لا تتفق في كثير من الأحيان مع المعنى المراد .

وأمـا الأشعـار التي استشهدوا بها ، فإني أعتقد أنها لا يمكن أن تكون حاكمـة على الـدلالـة الـظاهرة الواضحة ، التي جاءت بها الآيات في هذا

السياق ، إنها -عند التسامح عما فيها من مجاز- تؤيد أفهامهم ، ولا تؤيد الحقيقة التي أراد الحق سبحانه وتعالى بيانها فيما جاءت به النصوص الصحيحة .

ثانياً : في ردهم لحديث الرؤية :

الحقيقة أن كلام المعتزلة هنا - كما صوره القاضي عبد الجبار - يوضح موقفهم من القضية التي معنا بخاصة ، ومن السنة عامة ، فهم يردون هذا الحديث ، لأن راويه غير ثقة . وليس أمامنا إلا أن نرى رأى أهل الاختصاص في هذا الحديث ، فهم الذين يعتد بقولهم ، وليس من العقل في شيء أن نتجاوزهم ، كما أن الحق سبحانه وتعالى أرشدنا إلى كيفية التعامل عند عدم العلم في قضية ما بقوله تعالى : « فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ » . (النحل : ٤٣) .

ماذا قال علماء الحديث في الحديث الذي رده المعتزلة ؟

ولنبدأ برأي هؤلاء في الوجوه التي رد بها المعتزلة الحديث ، فنقول : إن المحدثين بالنسبة للوجه الأول لم يتحدثوا هنا إطلاقاً في تفسير الحديث بما يفهم منه أنه يفيد التشبيه ؛ لأن وجه الشبه بين القمر أو الشمس من حيث رؤيتهما وبين رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة ، إنما هو من حيث تمام الظهور والوضوح ، لا أن يرى الله سبحانه وتعالى مدورا كما يرى كل من القمر والشمس ، إذن ليس التشبيه بين المشبه به والمشبه من كل الوجوه ، ثم ذكر المحدثون أيضاً أن ضرب المثل برؤية القمر والشمس ، إنما كان لتقريب الصورة المجردة البعيدة إلى أفهام القوم ، وهذا سائغ في القرآن الكريم وكلام العرب . والزعم -حينئذ- بأن الحديث يقتضي التشبيه ، غير مقبول ، ويظهر أن المعتزلة هنا يفسرون هذا الحديث برأيهم حتى يكون ذلك مسوغاً لرده ،

وهذه طريقة غير طبيعية في الفهم ، وإلا فأين الأقوال الصريحة أو غير الصريحة لجهابذة السنة التي تقول بذلك ؟ بل أين ما يفيده ظاهر الحديث للدلالة على التشبيه[٣٨]؟

إن الناظر إلى السياق يشعر أن القياس هنا - قياس رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة على رؤيتهم القمر أو الشمس عند زوال الموانع -لابد أن تدرك معه اختلاف طبيعة المرئي ، وبالضرورة اختلاف طبيعة الرؤية ، لاختلاف المقامين . ومما يؤكد أن المماثلة في الوقوع لا في طبيعة كل منهما ، تلك العبارات التي جاءت على سبيل التأكيد ، كقوله «لا تضارون» أو «لا تضامون» في رؤيته ، وكأن العبارة تعني أن الرؤية ستكون من الظهور والبيان بحيث لا يتزاحم الراؤن عليها ، ومن ثم لا يملك أحد إنكارها .

ويؤكد هذا المعنى الذي ذكرناه ما قاله الإمام النووي في هذا المقام ، حيث قرر أن مذهب أهل الحق أن الرؤية إنما تحصل للمؤمنين بقوة يجعلها الله تعالى في خلقه ، ولا يشترط فيها اتصال الأشعة ولا مقابلة المرئي ولا غير ذلك ، لكن جرت العادة في رؤية بعضنا بعضا بوجود ذلك على جهة الاتفاق لا على سبيل الاشتراط . . ولا يلزم من رؤية الله تعالى إثبات الجهة ، بل يراه المؤمنون لا في جهة ، كما يعلمونه لا في جهة[٣٩] .

والوجه الثاني الذي رد به المعتزلة الحديث ، والمبني على طعنهم في أحد رواته ، وهو قيس بن أبي حازم ، يمكن أن يقال فيه : إن رد إحدى روايات الحديث للطعن في سنده لا يقتضي رد جميع الروايات الأخرى غير المطعون فيها ، ولو سلمنا للمعتزلة بصحة ما ردوا به الرواية التي فيها قيس ابن حازم فإنا لا نسلم لهم رد الروايات الأخرى ، لأنه لا مطعن في إسنادها ، ومن المعلوم أن للحديث الذي معنا طرقاً أخرى إحداها رواية أبي هريرة ، وأخرى رواية أبي موسى الأشعري ، وثالثة من طريق عدي بن حاتم .

وقد جاءت رواية قيس بن حازم لدى أبي داود في كتاب الرؤية ، ولدى ابن ماجة ، كما جاءت لدى الترمذي في باب الرؤية أيضاً ، وقد علق على الحديث بهذه الرواية بقوله: هذا حديث حسن صحيح[٤٠]، فهل يمكن للترمذي أن يحسن الحديث ويصححه دون أن يكون هناك موجب لذلك ؟ أعتقد أن الأمر هنا كما قال الترمذي ، وإذا كانت طرق الحديث يقوى بعضها بعضاً ، فهل يصح لنا أن نقول : إن المعتزلة حين تمسكوا برد الحديث للطعن في سند إحدى رواياته كانوا جرآء في هذا الطعن ، كما كانوا من جانب آخر غير محصلين لما عليه منهج المحدثين ، فيما يتعلق بالحديث الذي تعددت طرقه ، كالحديث الذي معنا ؟ وإذا كان الأمر كذلك فكيف يقبل حكمهم برد الحديث حينئذ ؟ ويظهر أن انتقالهم إلى الطعن في الحديث من جانب آخر ، وهو احتمال كونه حكاية من أقوال قوم يرون صحة وقوع الرؤية ، إنما كان يمثل عدولاً عن الوجه السابق للطعن في الحديث ، وإلا لو كان الطعن صحيحاً لتمسكوا به إلى نهاية الشوط . أما الوجه الجديد لهذا الطعن ، فلم يقل به أحد من المحدثين ، كما أن السياق لا يقره على الإطلاق ، ولو كان كما يقولون لكانت له صيغة أخرى يفهم منها أنه حكاية رأى قوم ، وليس إجابة عن سؤال ، لتقرير قضية من قضايا العقيدة .

الأحاديث التي ادعوا أنها تنفي الرؤية :

وأولها حديث أبي قلابة عن أبي ذر الذي يقول فيه : « سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك ؟ فقال ﷺ : « نور أنى أراه » ، وفي رواية أخرى « رأيت نورا » فالذي أراه أن الحديث يحمل على أنه ﷺ لم ير ربه رأى العين على كيفية محددة ليلة عرج به ، وهو أحد قولين للعلماء في هذه المسألة ، وعلى فرض التسليم بصحة هذا الرأي الذي قال به المعتزلة ، فإنه ينفي واقعة

بعينها ، وهي الرؤية في المعراج ، ولا يمكن أن تقاس عليها الرؤية في الآخرة لاختلاف المقامين ، كما أن هذا الرأي معارض برأي آخر مأخوذ من نفس الحديث وغيره مما جاء في هذا المقام[٤١] ، لأن الرسول -عليه الصلاة والسلام- لم ينف الرؤية ، وإنما أثبت رؤية ذات طبيعية نورانية وليست جسمانية ، وهذا ما يتفق مع جلال الذات الإلهية ، لأن طبيعتها كذلك ، وقد قال سبحانه وتعالى عن نفسه : « ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ . . . » (النور: ٣٥) ، وهذا الرأي أحد وجهي التفسير لقوله تعالى : « وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿١٥﴾ إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ﴿١٦﴾ مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ » (النجم: ١٣-١٧) .

على أن الرأي القائل بإثبات الرؤية في المعراج هو أقوى الرأيين في القضية ، لأن الاحتمالات المأخوذة من ظاهر حديث أبي ذر ، وكذا أيات سورة النجم . ويقوى جانب الوقوع فيها على جانب النفي -أيضاً- حديث ابن عباس -رضى الله عنه- فقد قال : أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم والكلام لموسى والرؤية لمحمد ﷺ[٤٢] .

وأما حديث عائشة -رضي الله عنها- وهو أحد حجج المعتزلة في رد أحاديث الرؤية -فإنه لا يقدح في الأحاديث التي قالت بثبوتها- بالنسبة للرسول ﷺ في المعراج ، فضلاً عن أن قياس نفي الرؤية في الآخرة على نفي الرؤية في المعراج قياس مع الفارق -كما ذكرنا- لأن إخبارها -رضي الله عنها- كان مقصوداً به نفي أن تكون قد سمعت من رسول الله ﷺ ذلك ، ولم تنف الرؤية بحديث لرسول الله ﷺ بل كان استنباطاً أداه إليه فهمها لبعض نصوص القرآن الكريم ، كقوله تعالى : « وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ . . » (الشورى: ٥١) . وقوله : « لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ

ٱلْخَبِيرُ» . (الأنعام:١٠٣). وهذا الفهم مردود بأكثر من حجة ، ساقها علماء الحديث ، ومنهم الإمام النووي في شرحه لحديثها ، ثم ينقل عن صاحب التحرير قوله الذي يختم به هذا الخلاف : «والصحابي إذا قال قولاً وخالفه غيره لم يكن قوله حجة ، وإذا صحت الروايات عن ابن عباس في إثبات الرؤية ، وجب المصير إلى إثباتها ، فإنها ليست مما يدرك بالعقل ويؤخذ بالظن ، وإنما يتلقى بالسماع ، ولا يستجيز أحد أن يظن بابن عباس أنه تكلم في هذه المسألة بالظن والاجتهاد ، فإنه حبر الأمة ، والمرجوع إليه في المعضلات »[٤٣].

وأما حديث جابر بن عبد الله ، وهو الذي قال فيه الرسول ﷺ : « لن يرى الله أحد في الدنيا ولا في الآخرة » فالذي أميل إليه أن قوله « ولا في الآخرة » ليست من متن الحديث عند التسليم بصحة روايته ، والذي يؤكد هذا الميل عندي أمران :

الأول : أني لم أجده بهذه الزيادة فيما قرأته من كتب السنة .

الثاني : أن محقق كتاب شرح الأصول الخمسة ذكر في التعليق على هذا الحديث أن لفظ « ولا في الآخرة » ليس موجوداً بالمخطوطة (أ) وهي التي اعتبرها أصلاً لهذا الشرح[٤٤] ويفهم من هذا أن العبارة مدرجة في النسخة اللاحقة ، من فعل ناسخ متعصب لمذهب الاعتزال في هذه القضية .

أحاديث الآحاد وأثرها في مجال العقائد :

هذه المسألة من أهم المسائل التي ينبغي أن يقف عندها الباحث ليحققها ، لأن الوصول إلى ما يرى أنه الحق فيها ، قد ينهي كثيراً من الإشكالات التي أثارها الباحثون قديماً ، ولا يزالون يثيرونها حديثاً ، والمسألة -في تقديري- تحتاج إلى نوع من التبصر ، فيما خلفه أسلافنا في هذا المقام ، ولا بأس أن